

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٦٦ لسنة ١٩٧٨
 بتعديل بعض أحكام الأنظمة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي ينسحبها رئيس الجمهورية بعد الاطلاع على الدستور ؛
 وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي ينسحبها وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ بالأنظمة التنفيذية للقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي ينسحبها وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بالأنظمة التنفيذية للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ؛
 وبعدأخذ رأي المجلس الأعلى للأزهر ؛
 وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛
 وبناء على ما أرتأه مجلس الدولة ؛

قرار :
 (المادة الأولى)
 تضاف إلى المادة ١٩٨ من الأنظمة التنفيذية للقانون إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي ينسحبها الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه ثلاثة فقرات جديدة نصها الآتي :
 ”وفى حالة عدم شغل الأماكن الخصصة لأبناء الفتنين الأولى والثانية تحول الأماكن الشاغرة من أيهما إلى الفئة الأخرى“.
 ”وما يتبقى بعد ذلك من أماكن شاغرة من الفتنين الأولى والثانية تحول إلى الفئة الثالثة“.

وفي جميع الأحوال يراعى أن تكون المفاضلة بين الطلاب فى كل فئة على حدة وفقاً لترتيب درجاتهم“.
(المادة الثانية)
 ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من العام الحامضى ١٩٧٨/١٩٧٧
 صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ربى سنة ١٣٩٨ (١٩ يوليه ١٩٧٨)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٧٨
رئيس الجمهورية
 بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء، الدينين والأديان المسروحة بها في البلاد والقوانين المتعلقة به ؛

قرار :
 (المادة الأولى)
 الترتيب لطائفة الأقباط الأرثوذكس باقامة كنيسة السيدة العذراء والقديس كيرلس بكيريا تارا قسم سيدى جابر محافظة الإسكندرية على قطعة الأرض (الموضحة بالرسم المرافق) .
ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .
 صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربى سنة ١٣٩٨ (١٩ يوليه ١٩٧٨)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٩٧ لسنة ١٩٧٨
رئيس الجمهورية
 بعد الاطلاع على الدستور ؛
 وعلى موازنة الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة لسنة المالية ١٩٧٨ ؛

قرار :
 (المادة الأولى)
 يوزع مبلغ ١٥٠٠٠ جنيه (خمسة عشر ألف جنيه) المدرج بالباب الثاني للمصروفات الخارجية بالمحبوعة الخامسة (المصروفات التحويلية الخارجية التخصيصية) بموازنة قسم ١٣١٠ الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة قطاع ١٢ - الخدمات الرئيسية عن السنة المالية ١٩٧٨ وذلك على التحويل التالي :
 جبـ ٣٠٠ (ثلاثة آلاف جنيه) إعانته للشعبة المصرية للمعبد الدولى للعلوم الإدارية بالقاهرة .

٦٠٠ (ستمائة جنيه) إعانته لجمعية العلاقات العامة العربية .
 ٥٠٠ (خمسمائة جنيه) إعانته للجمعية العربية للادارة العامة .
 ٤٠٠ (أربعمائة جنيه) إعانته للجمعية العربية للعلاقات الصناعية (أربعمائة جنيه) إعانته الجمعية العربية للتسويق .
 ٤٠٠ (أربعمائة جنيه) إعانته الجمعية المصرية للادارة المالية .
 ٢٠٠ (مائتان جنيه) للجمعية العلمية للعلاقات الأعمال الدولية .
 ٢٠٠ (مائتان جنيه) جمعية إدارة الأعمال العربية .
 ٢٠٠ (مائتان جنيه) جماعة تحرير المعهد القوى للادارة العليا .
 ٥٠٠ (خمسمائة جنيه) إعانته لجامعة تحرير جريحي لجنة برامج القادة الإداريين .
 ٨٦٠٠ (ثمانية آلاف وستمائة جنيه) إعانته لاتحاد جميات التنمية الإدارية .

(المادة الثانية)
 ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛
 صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ شعبان سنة ١٣٩٨ (٦ يوليه ١٩٧٨)
أنور السادات